



جامعة النيل الأبيض

عمادة شؤون الطلاب

لوائح الطلاب

الالتزام :

1. على أي طالب مراعاة نظام الجامعة الأساسي واللوائح المتعلقة به .
 2. على الطالب الإطلاع على لوائح الجامعة وأن يكون ملتزماً بما جاء فيها ويتحمل مسؤولية الإخلال بأي بند من بنودها.
- أولاً : اللائحة الخاصة بالالتزام .:
- أ. علي الطالب استخراج بطاقة الجامعة المعتمدة التي بموجبها يحق له دخول الجامعة وحضور المحاضرات ودخول قاعات الامتحان والاستفادة من المكتبة .
 - ب. إكمال إجراءات التسجيل وتسديد المصروفات الدراسية وجميع البيانات في الزمان المحدد وبدقة .
 - ت. الالتزام بالتفرغ الكامل أثناء الدراسة بالنسبة للطلاب المنتظم .
 - ث. الالتزام باللبس اللائق والمظهر العام للطلاب داخل وخارج الكلية واللبس المحتشم للطالبات .
 - ج. الالتزام بالسلوك والتصرفات المحترمة تجاه الأساتذة والعاملين بالجامعة .
 - ح. عدم التعرض بالسوء للأديان والمعتقدات وتجنب الجدل غير المجدي .
 - خ. المواظبة علي حضور المحاضرات وحلقات النقاش والاختبارات والامتحانات وكل أشكال التدريس وفقاً لما تحدده اللوائح العلمية والبرامج المختلفة .
 - د. الالتزام بالسلوك والتصرفات الحميدة في قاعات الدرس والمعامل وحرم الجامعة .
 - ذ. العناية بممتلكات الجامعة أيّاً كان نوعها .
 - ر. مراعاة حرمة أماكن الشعائر والعبادة .
 - ز. احترام القوانين والنظم السائدة في البلاد والالتزام التام بكافة القوانين واللوائح التي تؤدي إلى تحقيق رسالة أهداف إنشاء الجامعة.

ثانياً : لائحة ما يجب تجنبه (المخالفات) :

- أ. كل ما يخل بالنظام العام .
- ب. تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع عن حضور المحاضرات أو الدروس والتجارب العلمية الواجبة على الطلاب .
- ت. كل الأفعال التي تنتافي مع الشرف والكرامة أو المخلة بحسن السير والسلوك داخل وخارج الجامعة .
- ث. إقامة أي نشاط غير مشروع أو غير مصرح به داخل الجامعة .
- ج. توزيع نشرات أو إصدار جرائد حائطية أو ثقافية أو سياسية أو جمع توقيعات وذلك دون إذن مسبق من جهة الاختصاص بالجامعة .
- ح. أي إخلال بلوائح الامتحانات أو الشروع فيه .
- خ. الاعتصام داخل مباني الجامعة أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام والسلوك الحميد.
- د. إحضار أو صنع أي نوع من الأسلحة أو أي شئ (لغرض الاستخدام كسلاح) داخل الجامعة.
- ذ. حيازة أو صنع أو استهلاك أي نوع من المشروبات الروحية أو المواد المسكرة الأخرى أو المخدرات والمنشطات .
- ر. ممارسة الطالب لأي مهنة أو نشاط لا يتناسب أخلاقياً ووضعه كطالب بالجامعة .
- ز. الإتيان بفعل أو قول يمس سمعته كطالب ينتمي لمؤسسة علمية داخل أو خارج الجامعة .

ثالثاً: لائحة العقوبات :

- 1/ يعاقب من يخالف كل أو بعض هذه اللوائح بإحدى هذه العقوبات :
 - أ. لفت النظر شفاهة أو كتابة .
 - ب. الإنذار .
 - ت. الحرمان من بعض الأنشطة (الرياضية . الثقافية . الاجتماعية) لفترة محددة أو بصفة دائمة .
 - ث. الحرمان من حضور بعض المقررات لمدة لا تتجاوز شهراً.
 - ج. الإيقاف من الدراسة لمدة لا تتجاوز شهراً.
 - ح. يجوز دمج عقوبتين أو أكثر في حالة إتلاف ممتلكات الجامعة أو ممتلكات خاصة .
 - خ. الإيقاف من الدراسة في الجامعة لمدة عام .

- د. الفصل النهائي من الجامعة وفي هذه الحالة يبلغ القرار إلى الجامعات الأخرى .
- 2/ يجوز إعلان القرار الصادر بالعقوبة داخل الجامعة.
- 3/ نقل القرار إلى ولي أمر الطالب .
- 4/ تحفظ صورة من القرار في ملف الطالب .
- 5/ عميد شؤون الطلاب من صلاحيته تطبيق العقوبات الواردة في البنود (أ) إلى (ح).
- 6/ العقوبة الواردة في (خ) من صلاحية مدير الجامعة .
- 7/ العقوبة (د) من صلاحية مدير الجامعة بشرط موافقة مجلس الأساتذة .
- 8/ يجوز استعانة الطالب في الدفاع عن نفسه أمام مجلس المحاسبة بمن يراه مناسباً .
- 9/ العقوبات من (ب) إلى (د) لا تسري على الطالب إلا بعد التحقيق مع الطالب وسماع أقواله فيما نسب إليه وذلك في محضر مكتوب يوقع عليه الطالب بعد إطلاعه عليه ، وإذا لم يمثل الطالب أمام اللجنة في المكان والزمان المحددين للتحقيق، دون أخطار مسبق لتخلفه يسقط حقه في الإدلاء بأقواله أو الدفاع عن نفسه .
- 10/ لمجلس المحاسبة المكون من قبل عميد شؤون الطلاب بناءً علي المادة (7) من لائحة العقوبات أن يقرر بشأن العقوبات المنصوص عليها في البند (د) وتكون قراراته سارية المفعول بمجرد صدورها وتكون قاطعة ونهائية حال تصديق مدير الجامعة عليها .

خاتمة :

1. بما أن الجامعة تعمل في تناغم وانسجام بين كل فروعها وأماناتها المتخصصة فعلى الجميع المساعدة في تنفيذ اللوائح التي تسهل عمل كل أمانة وحتى لا يحدث تداخل (الجميع مسئولون أمام مدير الجامعة).
2. عمادة شؤون الطلاب هي الجهة المناط بها متابعة اللائحة الخاصة بعملها.
3. الحرس الجامعي أداة لتنفيذ سياسات الجامعة التنظيمية يجب احترامه والامتثال لموجهاته .
4. طلاب الدراسات العليا الإضافية والمستمرة تنطبق عليهم النظم السائدة في الجامعة عدا موجه الزي الموحد.

صدر تحت توقيعي وختمي في اليوم الثلاثون من شهر سبتمبر لسنة 2017

د. الشاذلي عيسى حمد/مدير الجامعة